

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

رسول الله ﷺ، ما القتال في سبيل الله فإنّ أّحدنا يقاتل غضباً ويقا تل حمية؟ فرفع إليه رأسه، قال: وما رفع إليه رأسه، إلاّ أنّّه كان قائماً فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (عزّ وجلّ)». [397] (324) الدرّ المنثور: عن أبي أمّامة (رضي الله عنه)، عن رسول الله ﷺ (صلى الله عليه وآله)، قال: «القتال قتالان: قتال المشركين حتّى يؤمنوا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وقاتل الفئة الباغية حتّى تفيء إلى أمر الله، فإذا فاءت أُعطيت العدل». [398] (325) تذكرة الخواصّ: روي أنّ الحسين (عليه السلام) قال له (يعني للفرزدق): «يا فرزدق، إنّ هؤلاء قوم لزموا طاعة الشيطان، وتركوا طاعة الرحمان، وأظهروا الفساد في الأرض، وأبطلوا الحدود، وشربوا الخمر، واستأثروا في أموال الفقراء والمساكين، وأنا أولى من قام بنصرة دين الله وإعزاز شرعه والجهاد في سبيله، لتكون كلمة الله هي العليا»، فأعرض عنه الفرزدق وسار. [399] عن طريق الإمامية: (326) تهذيب الأحكام: عن حفص بن غياث، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الجهاد، أسنّة هو، أم فريضة؟ فقال: «الجهاد على أربعة أوجه: فجهادان فرض، وجهاد سنّة لا يقام إلاّ مع فرض، وجهاد سنّة. فأما أحد الفرضين فمجاهدة الرجل نفسه عن معاصي الله، وهو من أعظم الجهاد، ومجاهدة الذين يلونكم من الكفار فرض. وأما الجهاد الذي هو سنّة لا يقام إلاّ مع فرض فإنّ مجاهدة العدو فرض على جميع الأمّة، ولو تركوا الجهاد لأتاهم العذاب، وهذا هو من عذاب الأمّة، وهو سنّة